رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الأسرة المسلمة

التخلص من مال يشتبه في حرمته لغير المحاويج من الأصدقاء والأقربين/الخميس) 21-21-4202م(الحلقة الثانية

صلاح الصاوي

السؤال التاني هل يجوز التخلص من مال؟ يشتبه انه حرام عن طريق الاهداء للاقارب والاصدقاء ممن ليسوا من الفقراء والمساكين وليختلف الحكم كان المال حراما يقينا التخلص من المال الخبيث - 00:00:00

يكون بتوجيهه الى المصارف العامة بنية التخلص من مال الحرام وليس بنية الصدقة لان الله طيب لا يقبل الا طيبا لكن التخلص من المال الحرام في ذاته عمل صالح يرجى ان تثاب عليه ثواب العفة عن الحرام - 00:00:21

فيوجه الى المصارف وليس الى المجاملات بين الاصدقاء والاقربين كنت الانتفعت بهذا المال اتكلنا عليك دين اجتماعي فرددته من خلال هذا المال فعاد نفع هذا لهذه المهاداة اليك. والاصل الا تنتفع بشيء من هذا المال - 00:00:42

لا مباشرة ولا بطريق غير مباشر. ربما يكون الامر في المشتبهات اوسع منه في المحرمات. ما كان محرما يقينا كربح الخمر والخنزير ونحوه هذا ينبغي عندما يتوب التائبون منه ان يتخلصوا من مكاسبهم الخبيثة - 00:01:03

من هذا العمل الخبيث بتوجيهها الى المصارف العامة رجاء ان يتوب الله عليهم وان يتقبل الله تعالى منهم والامر في المشتبهات اوسع منه في المحرمات - 00:01:25